

السلطة الوطنية الفلسطينية



الوقائع الفلسطينية

الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية

تصدر عن

رؤساء القسوة والسفرى بوزارة العدل

العدد السادس ٣ ربيع الآخر ١٤١٦ هـ ٢٩ أغسطس ١٩٩٥ م

الإشتراك السنوي خمسة وعشرون دولاراً أو ما يعادلها بالعملة المحلية

المراسلات: وزارة العدل - ديوان الفتوى والتشريع

غزة - تلفون: ٨٢٩١١٨ - ٠٧ فاكس: ٨٦٧١٠٩ - ٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد السادس

الوقائع الفلسطينية

أغسطس ١٩٩٥

مسلل	المحتويات	صفحة رقم
١-	قانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعديل قانون الصرافة.	٩
٢-	قانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن المطبوعات والنشر.	١١
٣-	قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعديل بعض أحكام قانون نقابات العمال وقانون العمل.	٣٠
٤-	قرار رقم (١٠١) لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء محكمة بداية في أريحا.	٣٢
٥-	قرار رقم (١٠٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عرفات داود المطري.	٣٣
٦-	قرار رقم (١٠٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد ابراهيم عبد الحميد سجدية.	٣٤
٧-	قرار رقم (١٠٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور زياد سليمان شعث.	٣٥
٨-	قرار رقم (١٠٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمد بدر الزبيدي.	٣٦
٩-	قرار رقم (١٠٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد جمال عوض زقوت.	٣٧
١٠-	قرار رقم (١٠٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فؤاد حمدي بسيسو محافظاً لسلطة النقد الفلسطينية.	٣٨
١١-	قرار رقم (١٠٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد ابراهيم علي أحمد خضر.	٤٠
١٢-	قرار رقم (١٠٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد جرار نعمان القدوة.	٤١
١٣-	قرار رقم (١١٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد هشام محمد مكّي.	٤٢
١٤-	قرار رقم (١١١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد باسم خالد أبو سمية.	٤٣

مسلل	المحتويات	صفحة رقم
١٥-	قرار رقم (١١٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد صابر أحمد عارف.	٤٤
١٦-	قرار رقم (١١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حسن حسين علي الكاشف.	٤٥
١٧-	قرار رقم (١١٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين المهندس محمد حسين أبو صقر.	٤٦
١٨-	قرار رقم (١١٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد نبيل عيسى درويش.	٤٧
١٩-	قرار رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عدنان محمد أحمد حماد.	٤٨
٢٠-	قرار رقم (١١٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد زعل عبد الرحمن أبو رقطي.	٤٩
٢١-	قرار رقم (١١٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سمعان بشاره سمعان خوري.	٥٠
٢٢-	قرار رقم (١١٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فتحي يوسف علي البرقاوي.	٥١
٢٣-	قرار رقم (١٢٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سميح عبد الرحمن أحمد.	٥٢
٢٤-	قرار رقم (١٢١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد راجي جميل مصلح.	٥٣
٢٥-	قرار رقم (١٢٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد ديب فضل محمود أحمد.	٥٤
٢٦-	قرار رقم (١٢٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عطا أحمد سالم.	٥٥
٢٧-	قرار رقم (١٢٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد علي جبريل جابر.	٥٦
٢٨-	قرار رقم (١٢٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد منذر واصف الشريف.	٥٧
٢٩-	قرار رقم (١٢٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمود حسن الدالي.	٥٨
٣٠-	قرار رقم (١٢٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور رفيق عبد الله الهشيم.	٥٩
٣١-	قرار رقم (١٢٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور زكي محمود الحموي.	٦٠

مسلل	المحتويات	صفحة رقم
٣٢-	قرار رقم (١٢٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور يوسف محمد الهندي.	٦١
٣٣-	قرار رقم (١٣٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور عبد الجبار يحيى الطبيبي.	٦٢
٣٤-	قرار رقم (١٣١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور يحيى عوض عابد.	٦٣
٣٥-	قرار رقم (١٣٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد باسل عطية الرمحى.	٦٤
٣٦-	قرار رقم (١٣٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عبد الرحمن عقلة السلفيتي.	٦٥
٣٧-	قرار رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عثمان صالح عبد اللطيف.	٦٦
٣٨-	قرار رقم (١٣٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سليمان أنيس منصور.	٦٧
٣٩-	قرار رقم (١٣٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمد أحمد أبو حشيش.	٦٨
٤٠-	قرار رقم (١٣٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور جبر عبد الرحيم فضة.	٦٩
٤١-	قرار رقم (١٣٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور خميس جودت النجار.	٧٠
٤٢-	قرار رقم (١٣٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور فهد محمد السيد.	٧١
٤٣-	قرار رقم (١٤٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور المهندس سليم محمد صالح.	٧٢
٤٤-	قرار رقم (١٤١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عز الدين محمد القدوة.	٧٣
٤٥-	قرار رقم (١٤٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سامي محمد الرملاوي.	٧٤
٤٦-	قرار رقم (١٤٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمد حسن سلامة.	٧٥
٤٧-	قرار رقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فوزي حسن ابراهيم يونس.	٧٦
٤٨-	قرار رقم (١٤٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عبد المجيد خليل فرعوني.	٧٧

مسلل	المحتويات	صفحة رقم
٤٩-	قرار رقم (١٤٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور سمير محمود شحادة.	٧٨
٥٠-	قرار رقم (١٤٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تحصيل الايرادات العامة لجميع الوزارات والمؤسسات.	٧٩
٥١-	قرار رقم (١٤٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد فرج الله عيسى.	٨٠
٥٢-	قرار رقم (١٤٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور عبد الله أحمد الحوراني.	٨١
٥٣-	قرار رقم (١٥٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد جمال أحمد صالح حماد.	٨٢
٥٤-	قرار رقم (١٥١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد قدورة موسى قدورة.	٨٣
٥٥-	قرار رقم (١٥٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سامي ابراهيم سرحان.	٨٤
٥٦-	قرار رقم (١٥٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عمر سعيد صالح خليل.	٨٥
٥٧-	قرار رقم (١٥٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيدة عبلة محمد النشاشيبي.	٨٦
٥٨-	قرار رقم (١٥٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد عمران القواسمي.	٨٧
٥٩-	قرار رقم (١٥٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عبد الفتاح محمد الجيوسي.	٨٨
٦٠-	قرار رقم (١٥٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن إنشاء محكمة مركزية ومحكمة صلح.	٨٩
٦١-	قرار رقم (١٥٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تشكيل الهيئة العامة لاستيراد وتوزيع التبغ ومنتجاته	٩٠
٦٢-	قرار رقم (١٥٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد نبيل يوسف الزعيم.	٩١
٦٣-	قرار رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد طلعت عوض الله عبد الحميد	٩٢
٦٤-	قرار رقم (١٦١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد هاني محمد عدنان المصري.	٩٣

سلسل	المحتويات	صفحة رقم
٦٥-	قرار رقم (١٦٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عبد الرحمن محمد عمر.	٩٤
٦٦-	قرار رقم (١٦٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد المتوكل سعيد بكر نزال.	٩٥
٦٧-	العلامات التجارية والإعلانات.	٩٦

تصويب

أ- يصحح الخطأ الوارد في القانون رقم (٩٠) لسنة ١٩٩٥ بتاريخ ٢٦/٤/١٩٩٥ المنشور في العدد الخامس من الوقائع الفلسطينية في البند الأول في الصفحة ٢٣ ليصبح كالآتي:
١- قرار رقم (٩٠) لسنة ١٩٩٥.

ب- يصحح الخطأ الوارد في اعلان رقم ٣٧ / ١٩٩٥ - قانون العلامات التجارية رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٨ المنشور في العدد الخاص من الوقائع الفلسطينية في البند الثاني في الصفحة ٣ ليصبح كالآتي:
١- قانون العلامات التجارية رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٨.

ج- يصحح الخطأ الوارد في اعلان رقم ٢٨ / ١٩٩٥ - قانون العلامات التجارية رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٨ المنشور في العدد الخاص من الوقائع الفلسطينية في البند الثاني في الصفحة ٣٧ ليصبح كالآتي:
١- قانون العلامات التجارية رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٨.

قانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٥

بشأن تعديل قانون الصرافة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن السلطات والصلاحيات

وعلى قانون الصرافة رقم ٢٦ لسنة ١٩٤١

وبعد موافقة مجلس السلطة بتاريخ ٢٩/٤/١٩٩٥

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة

أصدرنا القانون التالي:-

مادة (١)

على كل مصرف أو مكتب تمثيل مالي أو شركة تتعاطى أعمال الصرافة في الأراضي الفلسطينية أن يدفع لسلطة النقد الفلسطينية رسوم ترخيص ممارسة أعمال الصرافة والرسوم السنوية التي سيحددها محافظ سلطة النقد.

مادة (٢)

يتولى محافظ سلطة النقد إصدار نظام يحدد فيه الرسوم المذكورة في المادة السابقة بعد إعتمادها من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (٣)

يتولى محافظ سلطة النقد إصدار نظام يحدد فيه الرسوم المذكورة في المادة السابقة بعد إعتمادها من

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (٣)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة في: ١٩٩٥/٥/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٥

بشأن المطبوعات والنشر

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات، وعلى قانون المطبوعات رقم (٣) لسنة ١٩٣٣ الساري المفعول في قطاع غزة، وعلى قانون المطبوعات والنشر رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الساري المفعول في الضفة الغربية

وبعد موافقة مجلس السلطة بتاريخ ١٧/٦/١٩٩٥

وبناء على عرض وزير الاعلام

أصدرنا القانون التالي:

مادة (١)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الوزارة: وزارة الإعلام

الوزير: وزير الإعلام

المدير: مدير عام المطبوعات والنشر

الحزب: الحزب المعترف به قانوناً والحاصل على ترخيص من السلطة الفلسطينية.

الشخص: الشخص الطبيعي أو المعنوي.

المطبوعة: كل وسيلة نشر دونت فيها الكلمات أو الأشكال بالحروف أو الصور أو الرسوم أو بالضغط أو الحفر.

المطبوعة الدورية: المطبوعة الصحفية والمتخصصة بكل أنواعها والتي تصدر على فترات منتظمة وتشمل:-

أ- المطبوعة الصحفية وتشمل ما يلي:-

١- المطبوعة اليومية: المطبوعة التي تصدر يومياً بصورة مستمرة باسم معين وأرقام متتابعة وتكون معدة للتوزيع على الجمهور مجاناً أو بثمن.

٢- المطبوعة غير اليومية: المطبوعة التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الأسبوع أو على فترات أقصر أو أطول وتكون معدة للتوزيع على الجمهور مجاناً أو بثمن.

ب- المطبوعة المتخصصة: المطبوعة التي تختص بموضوع أو أكثر في مجالات معينة على وجه التحديد وتكون معدة للتوزيع على المعنيين بها أو على الجمهور وذلك حسبما تنص عليه رخصة إصدارها.

ج- نشرة وكالة الأنباء: المطبوعة المعدة لتزويد المؤسسات الصحفية بالأخبار والمقالات والصور والرسومات سواء صدرت كل يوم أو أسبوع أو شهر أو فصل أو غير ذلك.

الصحافة: مهنة تحرير المطبوعات الصحفية وإصدارها.

الصحفي: كل من اتخذ الصحافة مهنة أو مورد رزق وفقاً لأحكام هذا القانون.

المطبعة: أجهزة إنتاج المطبوعات بأنواعها المختلفة وأشكالها ولا يشمل هذا التعريف الآلات الطابعة والكاتبة والناسخة وآلات التصوير.

المكتبة: المحل التجاري المرخص لبيع الكتب وأدوات الكتابة والصحف والمجلات والمطبوعات الأخرى.

دار النشر: المؤسسة التي تتولى اعداد المطبوعات وانتاجها وبيعها.

دار التوزيع: المؤسسة التي تتولى توزيع المطبوعات أو بيعها.

المكتب الصحفي: المكتب الذي يتولى جمع المعلومات والأخبار والتقارير الصحفية من مصادرها المختلفة بوسائل مختلفة وتوزيعها على وسائل الاعلام.

مكتب الدعاية والإعلان: المكتب الذي يتولى أعمال الإعلان والدعاية التجارية وإنتاج موادها ونشرها أو بثها بوساطة وسائل الاعلام.

دار الدراسات والبحوث: المؤسسة التي تتولى اجراء الدراسات والبحوث وتقديم الاستشارات في المجالات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والانسانية وغيرها.

دار قياس الرأي العام: المؤسسة التي تتولى اجراء بحوث ميدانية بهدف استطلاع اتجاهات الرأي العام حول موضوع معين بوساطة الاستبيانات أو الوسائل المشروعة للإستطلاع.

دار الترجمة: المؤسسة التي تتولى أعمال الترجمة من لغة الى لغة أخرى بما في ذلك الترجمة الفورية.

مادة (٢)

الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي مكفولة لكل فلسطيني، وله أن يعرب عن رأيه بحرية قولاً، كتابة، وتصويراً ورسماً في وسائل التعبير والاعلام.

مادة (٣)

تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الأخبار والمعلومات والتعليقات وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في حدود القانون وفي اطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها.

مادة (٤)

تشمل حرية الصحافة ما يلي:-

- أ- اطلاع المواطن على الوقائع والأفكار والاتجاهات والمعلومات على المستوى المحلي والعربي والإسلامي والدولي.
- ب- افساح المجال للمواطنين لنشر آرائهم.
- ج- البحث عن المعلومات والأخبار والاحصائيات التي تهتم المواطن من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها في حدود القانون.
- د- حق المطبوعة الصحفية ووكالة الأنباء والمحرر والصحفي في ابقاء مصادر المعلومات أو الأخبار التي يتم الحصول عليها سرية إلا اذا قررت المحكمة غير ذلك أثناء النظر بالدعاوي الجزائية حماية لأمن الدولة أو لمنع الجريمة أو تحقيقاً للعدالة.
- هـ- حق المواطنين والأحزاب السياسية والمؤسسات الثقافية والاجتماعية والنقابات في التعبير عن الرأي والفكر والانجاز في مجالات نشاطاتها المختلفة من خلال المطبوعات.

مادة (٥)

لأي شخص بما في ذلك الأحزاب السياسية الحق في تملك المطبوعات الصحفية وإصدارها وفقاً لأحكام هذا القانون.

مادة (٦)

تعمل الجهات الرسمية على تسهيل مهمة الصحفي والباحث في الإطلاع على برامجها ومشاريعها.

مادة (٧)

أ- على المطبوعات أن تمتنع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الإنسان واحترام الحقيقة وأن تعتبر حرية الفكر والرأي والتعبير والاطلاع حقاً للمواطنين كما هي حق لها.

ب- يجب أن لا تتضمن المطبوعات الدورية الموجهة الى الأطفال والمراهقين أية صور أو قصص أو أخبار تخل بالأخلاق والقيم والتقاليد الفلسطينية.

مادة (٨)

على الصحفي وعلى كل من يعمل بالصحافة التقيد التام بأخلاق المهنة وآدابها بما في ذلك ما يلي:

أ- احترام حقوق الأفراد وحياتهم الدستورية وعدم المساس بحرية حياتهم الخاصة.

ب- تقديم المادة الصحفية بصورة موضوعية ومتكاملة ومتوازنة.

ج- توخي الدقة والنزاهة والموضوعية في التعليق على الأخبار والأحداث.

د- الإمتناع عن نشر كل ما من شأنه أن يذكي العنف والتعصب والبغضاء أو يدعو الى العنصرية والطائفية.

هـ- عدم استغلال المادة الصحفية للترويج لمنتوج تجاري أو الانتقاص من قيمته.

مادة (٩)

أ- على المطبوعة الدورية أن تعتمد في مواردها على مصادر مشروعة معلنة ومحددة، ويحظر عليها تلقي أي دعم مادي أو توجيهات من أية دولة أجنبية.

ب- أية مطبوعة دورية تريد تلقي الدعم من جهات خارجية غير حكومية أن تتقدم بطلب الى وزارة

الاعلام وأن تتلقى الموافقة على هذا الدعم قبل الحصول عليه.

مادة (١٠)

يحظر على الصحفي وعلى كل من يعمل بالصحافة أن يرتبط بعلاقة عمل مع أية جهة أجنبية إلا إذا كان ذلك بموجب نظام مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية الصادر بموجب هذا القانون.

مادة (١١)

١- يجب أن يكون لكل مطبوعة صحفية رئيس تحرير مسؤول يشترط فيه ما يلي:

أ- أن يكون صحفياً.

ب- أن يتقن لغة المطبوعة الدورية التي سيعمل رئيس تحرير مسؤولاً لها قراءة وكتابة وإذا كانت تصدر بأكثر من لغة واحدة فيجب عليه أن يتقن على ذلك الوجه اللغة الأساسية للمطبوعة وأن يلم الماماً كافياً باللغات الأخرى.

ج- أن لا يكون مسؤولاً لأكثر من مطبوعة دورية واحدة.

د- أن لا يمارس أية وظيفة أخرى في المطبوعة الصحفية التي يعمل رئيس تحرير لها أو في غيرها.

هـ- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.

و- مقيماً إقامة فعلية في فلسطين إلا إذا اقتضت الضرورة غير ذلك.

ز- أن لا يكون من الأشخاص المتمتعين بالحصانة القضائية وفقاً للقانون.

٢- فيما عدا ما ورد في البنود (ب) و (هـ) و (و) لا تنطبق أحكام بنود الفقرة السابقة على رئيس تحرير المطبوعة التي يصدرها حزب.

مادة (١٢)

يكون رئيس التحرير مسؤولاً عما ينشر في المطبوعة التي يرأس تحريرها كما يعتبر مالك المطبوعة وكاتب المقال الذي نشر فيها مسؤولين عما ورد فيه.

مادة (١٣)

أ- يجب أن يكون للمطبوعة المتخصصة رئيس تحرير مسؤولاً عما ينشر فيها ويشترط فيه ما يلي:-

١- أن يكون فلسطينياً.

٢- أن يكون ممن خدموا في منظمة التحرير الفلسطينية لمن لا يحملون الجنسية الفلسطينية

٣- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.

٤- أن يكون حاصلاً على مؤهل علمي ذي علاقة بالموضوع الذي تخصصت به المطبوعة أو تكون له خبرات في ذلك الموضوع تؤهله للعمل في المطبوعة باستثناء المطبوعة التي يصدرها حزب.

ب- لغير الصحفي الحق في أن يكون رئيس تحرير مسؤولاً لمطبوعة متخصصة تدخل مواضعها في مجال اختصاصه.

مادة (١٤)

يجب أن يكون لكل من دار النشر ودار الدراسات والبحوث ودار قياس الرأي العام والمكتب الصحفي ودار الترجمة ومكتب الدعاية والإعلان والمطبعة ودار التوزيع والمكتبة مدير مسؤول يشترط فيه ما يلي:

أ- أن يكون فلسطينياً.

ب- أن يكون ممن خدموا في منظمة التحرير الفلسطينية لمن لا يحملون الجنسية الفلسطينية.

ج- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.

د- أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة ولديه خبرة مناسبة في المجال الذي يعمل فيه اكتسبها بعد حصوله على ذلك المؤهل العلمي إذا كان سيعين مديراً مسؤولاً لدار النشر أو التوزيع أو لمطبعة أو مكتبة أو دار للترجمة أو مكتب للإعلان والدعاية.

هـ- أن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى على الأقل ولديه خبرة مناسبة في المجال الذي سيعمل فيه اكتسبها بعد حصوله على ذلك المؤهل العلمي إذا كان سيعين مديراً مسؤولاً للدراسات والبحوث أو لقياس الرأي العام أو المكتب الصحفي.

مادة (١٥)

لا يجوز للشخص الواحد أن يكون مديراً مسؤولاً لأكثر من مؤسسة واحدة من المؤسسات المنصوص عليها في المادة (١٤) من هذا القانون.

مادة (١٦)

يشترط في مالك المطبوعة الدورية ما يلي:

أ- أن يكون فلسطيني الجنسية ومقيماً في فلسطين.

ب- على الفلسطيني غير المقيم الحصول على موافقة وزارة الداخلية.

ج- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.

مادة (١٧)

أ- تمنح الرخصة لإصدار مطبوعة صحفية للجهات التالية:

١- الصحفي المعترف في هذا القانون وتوافرت فيه الشروط المنصوص عليها فيه.

٢- الشركة الصحفية التي أسست وسجلت لغايات إصدار المطبوعات الصحفية.

٣- الحزب السياسي.

ب- للوزير بناء على تنسيب المدير منح الرخص لإصدار النشرات للجهات التالية:-

١- لوكالة أنباء فلسطينية.

٢- لوكالة أنباء أجنبية شريطة المعاملة بالمثل على أن يكون رئيس تحرير النشرة المسؤول صحفياً فلسطينياً.

مادة (١٨)

يجب أن يتضمن طلب الحصول على رخصة اصدار مطبوعة صحفية ما يلي:-

أ- اسم طالب الرخصة ومحل اقامته وعنوانه.

ب- اسم المطبوعة ومكان اصدارها وطبعها.

ج- مواعيد صدورها وهل هي يومية أسبوعية نصف شهرية أو فصلية.. الخ

د- تخصصها وما إذا كانت سياسية أو أدبية أو اقتصادية... الخ

هـ- اللغة أو اللغات التي ستصدر بها.

و- اسم رئيس التحرير المسؤول وعمره ومحل اقامته وعنوانه وشهادته العلمية وخبراته العملية.

ز- رأس مال المطبوعة الصحفية المصرح به.

ح- التوقيع على سند تعهد بنكي بما يكفل الأجور والنفقات للعاملين لمدة نصف عام على الأقل باستثناء الدورات الأدبية والفنية التي تصدرها الاتحادات والروابط الثقافية والأدبية والفنية.

مادة (١٩)

يقدم طلب الحصول على رخصة اصدار مطبوعة متخصصة الى المدير على النموذج المعد لهذه الغاية، وعلى الوزير بناء على تنسيب المدير، أن يصدر قراره خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من

تاريخ تقديم الطلب ويكون قرار الرفض معللاً وخاضعاً للطعن لدى محكمة العدل العليا.

مادة (٢٠)

أ- يقدم طلب الحصول على رخصة انشاء مطبعة أو دار للنشر أو دار للتوزيع أو دار للدراسات والبحوث أو دار لقياس الرأي العام أو المكتب الصحفي أو دار للترجمة أو مكتب للدعاية والإعلان الى المدير على النموذج المعد لهذه الغاية وعلى الوزير بناء على تنسيب المدير أن يصدر قراره خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب ويكون قرار الرفض معللاً وخاضعاً للطعن لدى محكمة العدل العليا.

ب- تحدد البيانات والإجراءات الخاصة بتقديم الطلب للحصول على الرخصة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بما في ذلك إدخال التغيير أو التعديل على مضمون الرخصة وإجراءات التنازل عنها بموجب نظام يصدر بمقتضى هذا القانون.

ج- تعتبر قائمة على وجه صحيح حتى ولو كانت وضعيتها لا تنطبق على أحكام هذا القانون، المطابع ودور النشر والمكتبات والمطبوعات المعمول بها قبل تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية شرط أن يتقدم أصحابها الى وزارة الاعلام خلال مدة ٦٠ يوماً من بدء العمل بهذا القانون بطلب تثبيت وضعيتهم مشفوعاً بالمستندات والبيانات المؤيدة لها.

مادة (٢١)

أ- يشترط في منح الرخصة للمطبوعة الصحفية اليومية أن لا يقل رأسمالها المسجل عن خمسة وعشرين ألف دينار.

ب- يشترط في منح الرخصة للمطبوعة الصحفية غير اليومية أن لا يقل رأسمالها المسجل عن عشرة آلاف دينار منه.

ج- تستثنى المطبوعة الصحفية اليومية وغير اليومية التي يرغب أي حزب سياسي إصدارها من الحد الأدنى لرأس المال المنصوص عليه في كل من الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة.

مادة (٢٢)

على مالك المطبوعة الصحفية أن ينشر في مكان بارز فيها وبشكل واضح اسمه واسم رئيس تحريرها المسؤول ومكان وتاريخ صدورها وبدل الاشتراك فيها واسم المطبعة التي تطبع فيها وأن يقدم اشعاراً للمدير بأي تغيير أو تعديل يطرأ على مضمون الترخيص وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ وقوع التغيير أو التعديل.

مادة (٢٣)

باستثناء المطبوعات الصحفية التي تصدرها الأحزاب السياسية تعتبر رخصة اصدار المطبوعة ملغاه حكماً في أي حال من الحالات التالية:-

- أ- إذا لم تصدر المطبوعة الصحفية خلال ستة أشهر من تاريخ منح الرخصة.
- ب- إذا توقفت المطبوعة الصحفية المبينة أدناه عن الصدور دون عذر مشروع يقبل به الوزير.
- ١- المطبوعة اليومية لمدة ثلاثة أشهر متصلة.
- ٢- المطبوعة الأسبوعية لاثنى عشر عدداً متتالياً.
- ٣- المطبوعة التي تصدر بصورة منتظمة في مدة أطول من الأسبوع أربعة أعداد متتالية.

مادة (٢٤)

مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في هذا القانون يمنح الترخيص لإصدار مطبوعة صحفية لمالك المطبوعة الصحفية ويحق له التنازل عنها للغير بكاملها أو بأي جزء على أن تراعى في ذلك الشروط التالية:-

- أ- أن يبلغ المتنازل المدير إشعاراً برغبته في ذلك التنازل قبل ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد لوقوعه.
- ب- أن تتوافر في المتنازل له الشروط المنصوص عليها في هذا القانون التي تسمح له بتملك المطبوعة

أو تملك أي جزء منها.

ج- أن يقدم المتنازل له طلباً الى المدير قبل ٣٠ يوماً من التاريخ المحدد لوقوع التنازل يبين فيه رغبته في ذلك.

د- أن يتم التنازل لدى الوزارة وفقاً للإجراءات التي يحددها الوزير بتعليمات يصدرها لهذه الغاية.

مادة (٢٥)

إذا نشرت المطبوعة الصحفية خبراً غير صحيح أو مقالاً يتضمن معلومات غير صحيحة فيحق للشخص الذي يتعلق به الخبر أو المقال الرد على الخبر أو المقال أو المطالبة بتصحيحه، وعلى رئيس التحرير المسؤول نشر الرد أو التصحيح مجاناً في العدد الذي يلي تاريخ ورود الرد في المكان والحروف نفسها التي نشر فيها وبها الخبر أو المقال في المطبوعة الصحفية.

مادة (٢٦)

إذا نشرت المطبوعة الصحفية خبراً غير صحيح أو مقالاً يتضمن معلومات غير صحيحة تتعلق بالمصلحة العامة، فعلى رئيس التحرير المسؤول أن ينشر مجاناً الرد أو التصحيح الخطي الذي يرده من الجهة المعنية وفي العدد الذي يلي تاريخ ورود الرد أو التصحيح وفي المكان والحروف نفسها التي ظهر فيها وبها الخبر أو المقال في المطبوعة الصحفية.

مادة (٢٧)

تطبق أحكام المادتين (٢٥) و (٢٦) من هذا القانون على أية مطبوعة صحفية تصدر خارج فلسطين وتوزع داخلها.

مادة (٢٨)

لرئيس التحرير المسؤول للمطبوعة الصحفية أن يرفض نشر الرد أو التصحيح الذي يرده بمقتضى أحكام المادتين (٢٥) و (٢٦) من هذا القانون في أي من الحالات التالية:

- أ- إذا كانت المطبوعة الصحفية قد صححت الخبر أو المقال وقبل ورود الرد أو التصحيح إليها بصورة دقيقة وكافية.
- ب- إذا كان الرد أو التصحيح موقعاً بإمضاء مستعار أو مكتوباً بلغة غير اللغة التي حرر بها الخبر أو المقال المردود عليه.
- ج- إذا كان مضمون الرد أو التصحيح مخالفاً للقانون أو النظام العام أو منافياً للآداب العامة.
- د- إذا ورد الرد بعد شهرين على الأقل على نشر الخبر أو المقال المردود عليه الا اذا كان هناك عذر مقنع.

مادة (٢٩)

إذا امتنعت الجهة المسؤولة عن أي مطبوعة تصدر خارج فلسطين وتوزع فيها عن نشر الرد أو التصحيح وفقاً لأحكام المادة ٢٧ من هذا القانون فللوزير بناء على تنسيب المدير أن يتخذ الاجراء الذي يراه مناسباً.

مادة (٣٠)

يدون في كل مطبوعة اسم مؤلفها والمطبعة التي طبعت فيها وتاريخ طبعتها.

مادة (٣١)

لا يجوز استعمال اسم مطبوعة صحفية سبق أن صدرت ثم توقفت عن الصدور اسماً لمطبوعة صحفية جديدة الا بعد مرور خمس سنوات على الأقل على توقفها الا اذا تنازل أصحاب العلاقة أو ورثتهم عن ذلك الاسم قبل انقضاء تلك المدة.

مادة (٣٢)

لا يجوز لرئيس التحرير المسؤول أن ينشر أي مقال لأي شخص باسم مستعار الا اذا قدم له كاتبه اسمه الحقيقي.

مادة (٣٣)

على مالك المطبعة أو مديرها المسؤول التقيد بما يلي:-

أ- الاحتفاظ بسجل يدون فيه بالتسلسل عناوين المؤلفات التي يطبعها وأسماء أصحابها وعدد النسخ المطبوعة من كل منها.

ب- أن يودع لدى دائرة المطبوعات والنشر أربع نسخ من كل مطبوعة غير دورية تطبع في مطبعته وذلك قبل توزيعها.

مادة (٣٤)

على كل من يريد أن يستورد أية مطبوعة دورية من الخارج إشعار وزارة الاعلام قبل ذلك بأسبوعين كحد أدنى.

مادة (٣٥)

على دار التوزيع أو كل من يريد أن يستورد مطبوعات دورية من مجلات وصحف وما شابهها الحصول على ترخيص من وزارة الاعلام بذلك ولمرة واحدة.

مادة (٣٦)

على كل من أراد أن يبيع صحفا أو كتباً أو مجلات أو صوراً أو رسوماً وغيرها من المطبوعات أن يحصل على رخصة من وزارة الاعلام.

تعطى بناء على بيان يقدمه لها ويتضمن اسمه وكنيته ومهنته وعمره ومحل اقامته ويرفق بهذا البيان صور عن الهوية وصورتين شخصيتين.

مادة (٣٧)

أ- يحظر على المطبوعة أن تنشر ما يلي:-

- ١- أي معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن العام أو أسلحتها أو عتادها أو أماكنها أو تحركاتها أو تدريباتها.
 - ٢- المقالات والمواد التي تشتمل على تحقير الديانات والمذاهب المكفولة حريتها قانوناً.
 - ٣- المقالات التي من شأنها الإساءة إلى الوحدة الوطنية أو التحريض على ارتكاب الجرائم أو زرع الأحقاد وبذر الكراهية والشقاق والتنافر وإثارة الطائفية بين أفراد المجتمع.
 - ٤- وقائع الجلسات السرية للمجلس الوطني ومجلس وزراء السلطة.
 - ٥- المقالات أو الأخبار التي يقصد منها زعزعة الثقة بالعملة الوطنية.
 - ٦- المقالات أو الأخبار التي من شأنها الإساءة لكرامة الأفراد أو حرياتهم الشخصية أو الإضرار بسمعتهم.
 - ٧- الأخبار والتقارير والرسائل والمقالات والصور المنافية للأخلاق والآداب العامة.
 - ٨- الإعلانات التي تروج الأدوية والمستحضرات الطبية والسجائر وما في حكمها إلا إذا أجاز نشرها مسبقاً من قبل وزارة الصحة.
- ب- يمنع ادخال المطبوعات من الخارج إذا تضمنت ما حظر نشره بمقتضى أحكام هذا القانون.

مادة (٣٨)

لا تسري أحكام هذا القانون المتعلقة بالمطبوعات المحظورة استيرادها على ما تستورده منها المؤسسات الحكومية والجامعات ومراكز البحث العلمي على أن تؤخذ موافقة الوزير المسبقة على استيرادها.

مادة (٣٩)

يحظر نشر محاضر المحاكم في أي قضية معروضة عليها قبل صدور الحكم القطعي فيها وفي

كل قضية تتعلق بمواطن يقل عمره عن ١٦ عاماً إلا إذا أجازت المحكمة نشرها.

مادة (٤٠)

إذا نشرت أي مطبوعة تحقيقات صحفية أو أخباراً تعود لأي فرد أو جهة مقابل أجر فيترتب على المطبوعة الإشارة فيها بصورة واضحة وصريحة الى أنها مادة إعلانية.

مادة (٤١)

يحظر على مالك المطبعة وعلى مديرها المسؤول أن يطبع أي مطبوعة كان قد منع طبعها أو نشرها أو توزيعها أو تداولها أو بيعها أو طبع مطبوعة غير مرخص باصدارها أو حظر نشرها.

مادة (٤٢)

أ- تقوم المحكمة المختصة بالنظر في جميع المخالفات التي ترتكب خلافاً لأحكام هذا القانون ويتولى النائب العام التحقيق فيها وذلك وفقاً للصلاحيات والاجراءات المنصوص عليها في القوانين الجزائية المعمول بها.

ب- تقام دعوى الحق العام في جرائم المطبوعات الدورية المنصوص عليها في هذا القانون على رئيس التحرير المسؤول للمطبوعة وعلى كاتب المقال كفاعلين أصليين، ويكون مالك المطبوعة الصحفية مسؤولاً بالتضامن معهما عن الحقوق الشخصية الناجمة عن تلك الجرائم، وفي نفقات المحاكمة ولا يترتب عليه أي مسؤولية جزائية الا اذا ثبت اشتراكه أو تدخله الفعلي في الجريمة.

ج- تقام دعوى الحق العام في جرائم المطبوعات غير الدورية المنصوص عليها في هذا القانون على مؤلفها كفاعل أصلي وعلى ناشرها كشريك له واذا لم يكن مؤلف المطبوعة أو الناشر معروفاً فيلاحق مالك المطبعة.

د- يعتبر أصحاب المطابع والمكتبات ودور النشر والتوزيع مسؤولين بالتضامن عن الحقوق الشخصية ونفقات المحاكمة التي يحكم بها على مستخدميهم في قضايا المطبوعات التي تنطبق عليها

أحكام هذا القانون.

مادة (٤٣)

أ- للمحكمة التي أصدرت الحكم أن تأمر المحكوم عليه بنشر الحكم المكتسب الدرجة القطعية بكامله مجاناً أو نشر خلاصة عنه في أول عدد من المطبوعة الدورية سيصدر بعد تبليغ الحكم وفي ذات المكان من المطبوعة الذي نشر فيه المقال موضوع الشكوى وبالأحرف ذاتها وللمحكمة إذا رأت ضرورة أن تقضي بنشر الحكم أو خلاصة عنه في صحيفتين أخريين على نفقة المحكوم عليه.

ب- إذا خالف المحكوم عليه أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة فيعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن شهر أو بغرامة لا تقل عن (٥٠٠) خمسمائة دينار ولا تزيد عن (١٥٠٠) ألف وخمسمائة دينار أو بالعقوبتين معاً ونشر الحكم الذي امتنع عن نشره على نفقته.

مادة (٤٤)

إذا خالف رئيس التحرير المسؤول للمطبوعة الصحفية أحكام أي من المادتين (٢٥) و (٢٦) من هذا القانون فيعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن شهر أو بغرامة لا تقل عن (٥٠٠) خمسمائة دينار ولا تزيد عن (١٥٠٠) ألف وخمسمائة دينار أو بالعقوبتين معاً وذلك بناء على شكوى المتضرر.

مادة (٤٥)

أ- كل من خالف أحكام المادة (٩) من هذا القانون يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن أربعة أشهر ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (٤٠٠٠) أربعة ألف دينار ولا تزيد على (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار.

ب- تحكم المحكمة باسترداد أي مبلغ دفع للمحكوم عليهم أو لغيرهم وذلك لصالح الخزينة.

مادة (٤٦)

كل مخالف لأحكام المادة (٤١) من هذا القانون يعاقب مرتكبها بغرامة لا تقل عن (٥٠٠) خمسمائة دينار ولا تزيد على (٢٠٠٠) ألفي دينار، إما إذا كان صاحب المطبعة شخصاً اعتبارياً فيعاقب بغرامة لا تقل عن (٢٠٠٠) ألفي دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار، أو الحبس شهرين أو بكلتا هاتين العقوبتين معاً.

مادة (٤٧)

كل من يخالف أحكام المادة ٣٧ من هذا القانون بالاضافة الى أية عقوبة أخرى منصوص عليها يجوز للسلطة المختصة بقرار إداري ضبط ومصادرة جميع نسخ المطبوعة الصادرة في ذلك اليوم، وللمحكمة أن تأمر بتعطيل صدور المطبوعة تعطيلاً مؤقتاً ولمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر.

مادة (٤٨)

كل مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون ولم يرد نص على عقوبة عليها فيعاقب مرتكبها بغرامة لا تزيد على (١٠٠٠) ألف دينار أو الحبس شهر أو بكلتا العقوبتين معاً.

مادة (٤٩)

يجوز لوزير الاعلام اصدار الأنظمة والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة (٥٠)

يلغى قانون المطبوعات رقم (٣) لسنة ١٩٣٣، الساري المفعول في قطاع غزة وقانون المطبوعات والنشر رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الساري المفعول في الضفة الغربية وأي حكم يخالف أحكام هذا القانون.

مادة (٥١)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون. ويعمل به بعد ثلاثين يوماً

من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ٢٥/٦/١٩٩٥م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥**بشأن تعديل بعض أحكام قانون نقابات العمال رقم****٣٣١ لسنة ١٩٥٤ وقانون العمل رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠****رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية**

بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٤ باستمرار العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ ٦٧/٦/٥ في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها.

وعلى قانون نقابات العمال المعمول به في قطاع غزة الصادر بالأمر رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٤ من الحاكم العام لقطاع غزة.

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (٣) لسنة ١٩٦٤ الصادر عن الحاكم العام لقطاع غزة بتاريخ ١٩٦٤/٥/١

وعلى قانون العمل الأردني المعمول به في الضفة الغربية رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له.

وبعد موافقة مجلس السلطة بتاريخ ١٩٩٥ / /

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة

وبناءً على عرض وزير العمل

أصدرنا القانون التالي:-

مادة (١)

تؤول صلاحيات واحتصاصات مديرية الشؤون الاجتماعية وأمور اللاجئين الواردة في قانون نقابات العمال رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٤ المشار اليه وكذلك صلاحيات وزير الشؤون الاجتماعية والعمل الواردة في القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ المشار اليه الى وزير العمل.

مادة (٢)

على جميع النقابات العمالية توفيق أوضاعها طبقاً لأحكام هذا القانون وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

مادة (٣)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٥ ميلادية

الموافق / / ١٤١٥ هـ

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠١) لسنة ١٩٩٥

بشأن إنشاء محكمة بداية في أريحا

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بعد الإطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات
على قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم ١٩٥٢/٢٦ المعمول به بالصفة الغربية
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة
قررنا ما هو آتي:

مادة (١)

تنشأ محكمة بداية يكون مقرها مدينة أريحا ويشمل اختصاصها المنطقة الادارية للمدينة.

مادة (٢)

يكون لهذه المحكمة الصلاحيات المنصوص عليها في القوانين سارية المفعول.

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٩٩٤/٥/٢٥ وينشر في الجريدة الرسمية.

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:-

שר"ית בתי המשפט

מכתב האג"מ

(١) يعين السيد/ عرفات داود حسن المطري - مديراً عاماً في وزارة الثقافة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١/٤/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:-

(١) يعين السيد / ابراهيم عبد الحميد خليل سجديّة - مديراً عاماً في وزارة الاعلام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٤/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ زياد سليمان شعث مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/٤/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:-

(١) يُعين الدكتور/ محمد بدر الزبيدي - مديراً عاماً في وزارة الزراعة مسؤولاً عن البيطرة والثروة الحيوانية والمشاريع المتعلقة بها.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ٢٠/٤/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / جمال عوض زقوت - مديراً عاماً في لجنة التنسيق المدنية العليا (استثنائياً)

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٥/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات

وعلى قانون الصرافة رقم (٢٦) لسنة ١٩٤١ الساري المفعول في قطاع غزة،

وعلى القرار رقم (٢١٨) لسنة ١٩٩٤م بشأن تعيين السيد / فؤاد حمدي بسيسو محافظاً لسلطة النقد الفلسطينية

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

قررنا ما يلي :

مادة (١)

يعين السيد / فؤاد حمدي بسيسو بالإضافة الى عمله مراقباً ومفتشاً على المصارف والشركات المالية والعملة في الأراضي الفلسطينية، وتناط به جميع الصلاحيات والمسئوليات المخولة للمراقب أو المفتش المنصوص عليها في القوانين السارية.

مادة (٢)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٩٩٥/٥/٤ ميلادية

الموافق ١٤١٥/١٢/٤ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / ابراهيم علي أحمد خضر / مديراً بدائرة التموين للعلاقات العامة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٥/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٠٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ محمد جرار نعمان القدوة - المستشار المالي والإقتصادي الخاص لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٩٩٥/٥/١ وبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٥/٥/٢٠

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / هشام محمد مكي منسقاً عاماً لهيئة الاذاعة والتلفزيون الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٥/٢١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / باسم خالد أبو سمية - مديراً عاماً لإذاعة صوت فلسطين.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٥/٢١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / صابر أحمد عارف - مديراً عاماً في وزارة الحكم المحلي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٥/٢١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / حسن حسين علي الكاشف - مديراً عاماً لقطاع غزة في وزارة الاعلام.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٦/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد المهندس/ محمد حسين صالح أبو صقر - برتبة مدير عام في هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه، ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

غزة في: ١٩٩٥/٦/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / نبيل عيسى اسماعيل درويش - مديراً عاماً لدائرة التنسيق الأوروبي بهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٦/٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عدنان محمد أحمد حماد - مديراً عاماً للخدمات والمباني والإنشاءات في هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

أريحا في: ١١/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / زعل عبد الرحمن خضر أبو رقطي - مديراً عاماً لدائرة الأخبار بالتلفزيون الفلسطيني

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

أريحا في: ١١/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / سمعان بشارة سمعان خوري - نائباً لرئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

أريحا في: ١١/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ فتحي يوسف علي البرقاوي - مديراً عاماً في هيئة الاذاعة والتلفزيون الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / سميح عبد الرحمن أحمد / مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / راجي جميل مصلح - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ ديب فضل محمود أحمد - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عطا أحمد سالم - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / علي جبريل جابر - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ منذر واصف الشريف - وكيلاً لوزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٤/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمود حسن الدالي - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ رفيق عبد الله الهشيم - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ زكي محمود الحموي - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٢٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ يوسف محمد الهندي - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ عبد الجبار يحيى الطيبي - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ يحيى عوض عابد - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / باسل عطية الرمحي - مديراً عاماً في وزارة المالية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / عبد الرحمن عقله السلفيتي - مساعد مدير عام في وزارة المالية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عثمان صالح عبد اللطيف - مديراً في وزارة النقل والمواصلات.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٧/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ سليمان أنيس منصور - مديراً في وزارة الثقافة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٧/٦/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمد أحمد أبو حشيش - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٦/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ جبر عبد الرحيم فضة - مديراً عاماً لديوان الموظفين لقطاع غزة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ خميس جودت النجار - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٣٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور / فهد محمد السيد - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٦/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور المهندس / سليم محمد صالح - مديراً عاماً في وزارة الأشغال العامة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عز الدين محمد حافظ القدوة - مديراً لدائرة الميكنة الزراعية في وزارة الزراعة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ سامي محمد الرملاوي - مديراً عاماً لوزارة المالية في الضفة الغربية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٩

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمد حسن سلامة - مدير عام الاسعاف والطوارئ في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / فوزي حسن ابراهيم يونس - مديراً عاماً في وزارة الزراعة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عبد المجيد خليل فرعوني - مديراً عاماً في وزارة النقل والمواصلات.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٢/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ سمير محمود شحادة - أميناً عاماً لمكتب المؤسسات الوطنية في أمانة الرئاسة بمرتبة وكيل وزارة مساعد.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) على جميع الوزارات والمؤسسات التي تُحصّل الإيراد العام، أن تقوم بالحصول على سندات قبض من وزارة المالية .
- (٢) ايداع جميع المبالغ المحصلة في حسابات الإيرادات العامة والتي تحددها وزارة المالية، على أن يُورد يومياً.
- (٣) لا يجوز استخدام الإيراد المحصل أو الدفع منه على الإطلاق في أي من بنود الاتفاق نهائياً.
- (٤) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ محمد فرج الله عيسى - مساعداً لمدير عام ضريبة القيمة المضافة لقطاع غزة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٤٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ عبد الله أحمد الحوراني - مديراً عاماً في وزارة الشؤون الاجتماعية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / جمال أحمد صالح حماد - مديراً عاماً في مكتب المؤسسات الوطنية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / قدورة موسى قدورة - مديراً عاماً في مكتب المؤسسات الوطنية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ سامي ابراهيم سرخان - مديراً عاماً في وكالة الأنباء الفلسطينية "وفا".

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٣/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عمر سعيد صالح خليل - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٤/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) تُعين السيدة/ عبلة محمد النشاشيبي - مساعد مدير عام في وزارة المالية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٦/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / محمد عمران القواسمي - مديراً في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٦/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عبد الفتاح محمد عبد القادر الجيوسي - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٧/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

משרד המשפטים
מכתב מס. ١٥٧/٩٥

مادة (١)

تنشأ محكمة مركزية يكون مقرها مدينة خان يونس، ويشمل اختصاصها الإقليم الإداري الجنوبي لقطاع غزة.

مادة (٢)

تنشأ محكمة صلح يكون مقرها عسبان الصغيرة ويشمل اختصاصها المنطقة الإدارية لقرى عسبان الصغيرة وعسبان الكبيرة وبني سهيلا وخزاعة.

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار.

صدر في غزة بتاريخ: ١٩٩٥/٧/١٩

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) تشكل الهيئة العامة لاستيراد وتوزيع التبغ ومنتجاته.

(٢) يعين السيد / محمد رشيد - رئيساً للهيئة العامة بالوكالة.

(٣) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٥٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ نبيل يوسف الزعيم - مديراً عاماً في الهيئة العامة لاستيراد وتوزيع التبغ ومنتجاته.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ طلعت عوض الله عبد الحميد - مديراً عاماً في وزارة الاعلام.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٦١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ هاني محمد عدنان المصري - مديراً عاماً في وزارة الاعلام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٦٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عبد الرحمن محمد صالح سليمان عمر - مديراً عاماً في وزارة الصحة، نائباً لمدير عام الوزارة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١٦٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ المتوكل سعيد بكر نزال - وكيلاً مساعداً لوزارة الاعلام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٢٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

إعلان رقم ٤٢ / ١٩٩٥

قانون العلامات التجارية رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٨

لقد تقدمت طلبات لتسجيل العلامات التجارية التالية وفقاً لأحكام قانون العلامات التجارية ويجوز الاعتراض على تسجيل أية علامة مذكورة في أي طلب من هذه الطلبات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الطلب.

وتقدم الاعتراضات الى مسجل العلامات التجارية في مكتبه.

ويقدم الاعتراض خطياً وفقاً للصيغة المقررة وتبين فيه الأسباب التي يستند اليها المعارض وتبلغ منه نسخة الى طالب التسجيل ولا يجوز تقديم الاعتراض على التسجيل بصورة رسمية الا بعد انذار طالب التسجيل بذلك خطياً كي يكون لديه متسع من الوقت من سحب العلامة التجارية التي يرغب في تسجيلها، ولا يحكم للمعارض بمصاريف الاعتراض اذا لم ينذر الطالب على هذا الوجه.

صدر بغزة في ١٩٩٥/٧/٢ م

مسجل العلامات التجارية

عاطف الخضري

الطلبات المقدمة بمقتضى الذيل الرابع من نظام العلامات التجارية

لسنة ١٩٤٠

(١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٦٧٦) في الصنف (٢٥)

ملابس داخلية

بشأن

باسم

محمد حسن عبد الجواد منصور

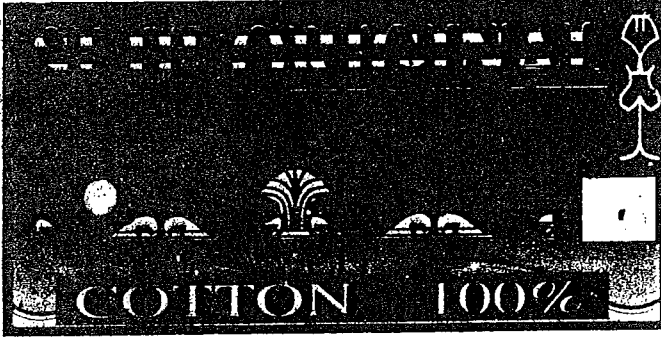
ومركزها الرئيسي

معسكر جباليا - بجوار النادي

الذي يتعاطى عمله بصفة

الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٧م



للتبليغ: محمد حسين عبد الجواد منصور - معسكر جباليا بجوار النادي

(٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٠٩) في الصنف (٣)

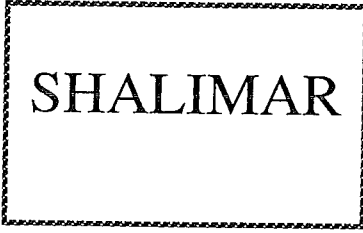
بشأن الصابون - العطور . الزيوت العطرية - مستحضرات التجميل والشعر. الخ

باسم GUERLAIN SOCIETE ANONYME.

ومركزها الرئيسي 68 avenue des champs, Elysees, Paris, France

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٨/٣/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٠) في الصنف (٣)

بشأن الصابون - العطور - الزيوت العطرية - مستحضرات التجميل والشعر الخ

GUERLAIN SOCIETE ANONYME

باسم

68 avenue des champs Elysees, Paris, France

ومركزها الرئيسي

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٨/٣/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ: (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٦) في الصنف (٣٤)

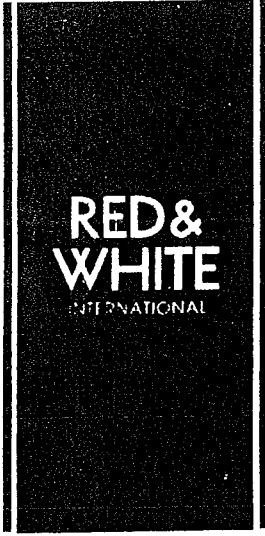
بشأن جميع البضائع الواردة في الصنف ٣٤ خصوصاً التبغ وأدوات التدخين والكبريت

باسم Philip Morris Products Inc.

ومركزها الرئيسي 3601 Commerce Road, Richmond, Virginia, 23234 U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٢٦ م



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٥)

طلب تسجيل علامة تحت رقم (٢٧٢٢) في الصنف (١)

بشأن المنتجات الكيماوية المستعملة في صناعة العلم والفوتوغرافية والزراعة.... الخ

باسم SHELL INTERNTIONAL PETROLEUM Co. LTD

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SEI 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٣) في الصنف (٢)

بشأن الدهان - الورنيش - مواد طلاء البناد - المواد الواقية من الصدأ..... الخ

باسم SHELL INTERNTIONAL PETROLEUM Co. LTD

ومركزها الرئيسي

Shell center, London SEI 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة

الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٤) في الصنف (٣)

بشأن مستحضرات القصر - وغير ذلك من المواد المستعملة في الغسيل الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell center, London SEI 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة

الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



SHEEL

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٥) في الصنف (٤)

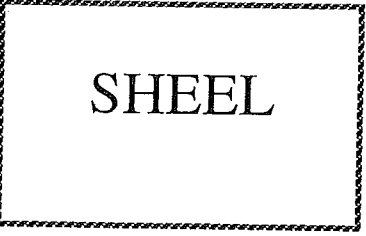
بشأن الزيت - الشحوم المسعملة في الصناعة - الكيروسين الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell center, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



SHEEL

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٦) في الصنف (٧)

بشأن المطاط - الغاتابرشاذ صمغ ، الاسبتوس ، الميكا الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٧) في الصنف (١٩)

بشأن مواد البناء الغير معدنية - الحجارة الطبيعية والصناعية والاسمنت الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SEI 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٨) في الصنف (٢)

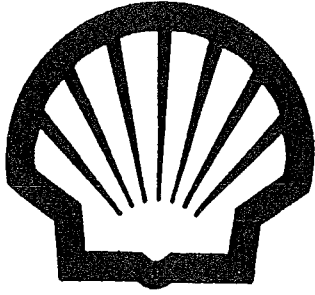
بشأن المنتجات الكيماوية المستعملة في الصناعة والعلم والفوتوغرافية والزراعة..... الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SEI 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٢٩) في الصنف (٢)

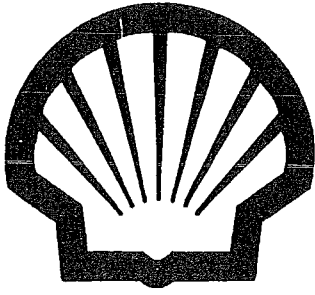
بشأن الدهان - الورنيش - مواد طلاء البناء - اللك - المواد الواقية من الصدأ..... الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٠) في الصنف (٣)

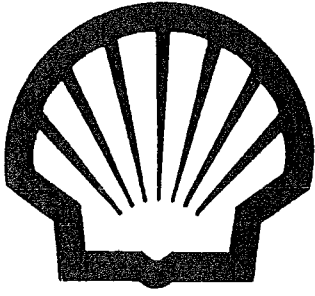
بشأن مستحضرات القصر - وغير ذلك من المواد المستعملة في الفسيل

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell center, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣١) في الصنف (٤)

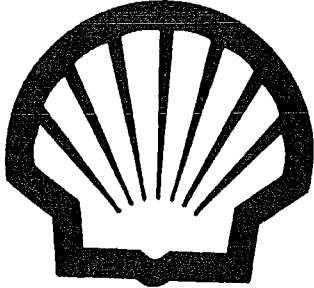
بشأن الزيت والشحوم المسعملة في الصناعة - الكيوسين الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell center, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٢) في الصنف (١٧)

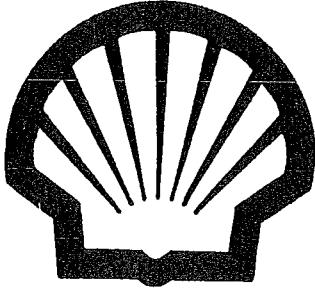
بشأن المطاط الفاتر شاط الصمغ - الاسيستوس الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell centre, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٣) في الصنف (١٩)

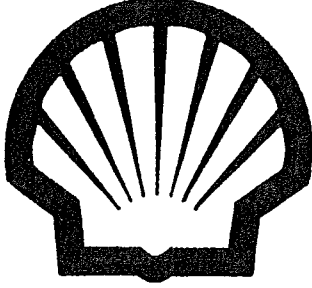
بشأن مواد البناء الغير معدنية والحجارة الطبيعية والصناعية والاسمنت الخ

باسم SHELL INTERNATIONAL PETROLEUM Co. LTD.

ومركزها الرئيسي Shell center, London SE1 7NA, England.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٣٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٤) في الصنف (٥)

بشأن أطعمة الأطفال - أطعمة الصحة

باسم Remedia Limited

ومركزها الرئيسي P.O. Box 15033, Rishon lezion 75050 Israel.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٤

REMEDIA

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(١٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٥) في الصنف (٣)

بشأن الصابون - العطور - الزيوت العطرية - مستحضرات العناية بالجسم والجمال.

باسم Juvena (International) AG.

ومركزها الرئيسي Industriestrasse. 8, 8604 Volketswil, Zurich Switzerland

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٤

JUVENA

الوكيل للتبليغ (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(١٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٣٦) في الصنف (٣)

بشأن الصابون - العطور - الزيوت العطرية - مستحضرات العناية بالجسم والجمال.

باسم Laboratoires La Prairie SA.

ومركزها الرئيسي Industriestrasse. 8, 8604 Volketswil, Zurich Switzerland

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٤



الوكيل للتبليغ (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(٢٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٤٤) في الصنف (٣)

بشأن مواد التجميل بأنواعها المختلفة - الروائح العطرية - الزيوت - الصابون.

باسم EUROCOS COSMETIC GMBH.

ومركزها الرئيسي Furstenberger Strasse 229, 60323 Frankfurt am Main, Germany

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٦



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٤٥) في الصنف (٣)

بشأن مواد التجميل بأنواعها المختلفة - روائح عطرية - زيوت أساسية. الخ

باسم EUROCOS COSMETIC GMBH.

ومركزها الرئيسي Furstenberger Strasse 229, 60323 Frankfurt am Main, Germany

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٦

LAURA
BIAGIOTTI

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٤٦) في الصنف (٣٤)

بشأن كافة البضائع الواردة في الصنف ٣٤

DUBEK LTD.

باسم

33, Lilienblum St. Tel Aviv, Israel.

ومركزها الرئيسي

التجارة والصناعة

الذي يتعاطى عمله بصفة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٦

MAN מן

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبوغزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٤٨) في الصنف (٣٠)

بشأن كافة البضائع الواردة في الصنف ٣٠

باسم شركة جريس قمصية وشركاه

ومركزها الرئيسي المنطقة الصناعية - عمان - الأردن

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩م



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٤٩) في الصنف (١٦)

بشأن منتجات الأوراق المشمولة بالصنف ١٦

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيسي Suite 2, Seaton House, 17/19 Seaton Place, St. Helier, Jersey Channel Islands

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩

مقهى الصخرة الصلبة

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٠) في الصنف (٢٥)

بشأن الثياب خصوصا تشيرت - قمصان فضفاضة يرتديها الرياضيون.. الخ

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيس Suite 2, Seaton House, 17/19 Seaton Place, St. Helier, Jersey Channel Islands

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩

مقهى الصخرة الصلبة

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥١) في الصنف (٣٠)

بشأن الأطعمة المشمولة في الصنف ٣٠

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيسي Suite 2, Seaton House, 17/19 Seaton Place, St. Helier, Jersey Channel Islands

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٢) في الصنف (١٦)

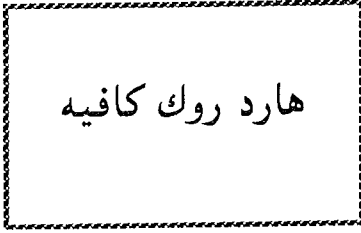
بشأن منتجات الأوراق المشمولة في الصنف ١٦

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيسي Suite 2, Seaton House, 17/19 Seaton Place, St. Helier, Jersey Channel Islands

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٣) في الصنف (٢٥)

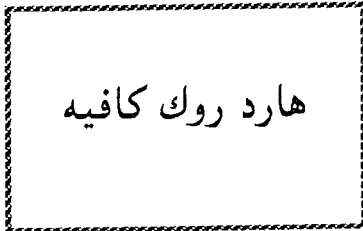
بشأن الثياب خصوصاً تي شيرت - قمصان فضفاضة يرتديها الرياضيون - قمصان لاعبي البولو. الخ

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيسي Suite 2, Seaton House, 17/19 Seaton Place, St. Helier, Jersey Channel Islands

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٢٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٤) في الصنف (٣٠)

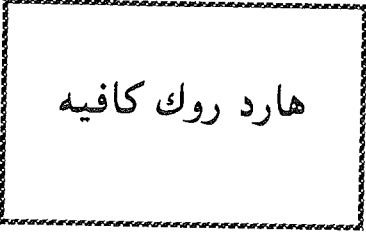
بشأن الأطعمة المشمولة في الصنف ٣٠

باسم HARD ROCK LTD.

ومركزها الرئيسي Suite 2, Seaton House, 17/19 Seatin Place, St. Helier, Jersey Channel Islands.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٩


 هارد روك كافيه

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٧) في الصنف (٣)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٣

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 623/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

GERANI

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٨) في الصنف (١٨)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٨

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

GERANI

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٥٩) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

GERANI

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٠) في الصنف (١٨)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٨

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)



(٣٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦١) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٢) في الصنف (١٨)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٨

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٣) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٤) في الصنف (٣)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٣

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٥) في الصنف (٩)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٩

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٣٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٦) في الصنف (١٤)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٤

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

SPORT ICE

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٧) في الصنف (١٨)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٨

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

ICEBERG

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٨) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٦٩) في الصنف (٣)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٣

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٠) في الصنف (١٨)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٨

باسم GILMAR S.P.A.

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧١) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

GILMAR S.P.A.

باسم

ومركزها الرئيسي Via Malpasso 723/725, 47048 S. Giovanni in Marignano Forli, Italy

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٣/٤/١٩٩٥

SPORT ICE

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٢) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

GUESS ? , INC.

باسم

ومركزها الرئيسي 1444 South Alameda St. Los Angeles, California 90021, U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٤) في الصنف (٢٥)

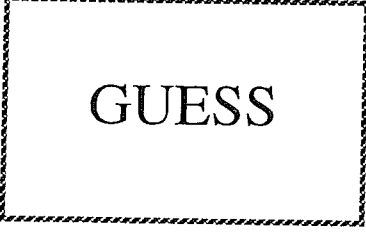
بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

باسم GUESS ? , INC.

ومركزها الرئيسي 1444 South Alameda St. Los Angeles, California 90021, U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٠

GUESS

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٥) في الصنف (٢٥)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

باسم GUESS ? , INC.

ومركزها الرئيسي 1444 South Alameda St. Los Angeles, California 90021, U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٠

BABY GUESS

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٦) في الصنف (٢٥)

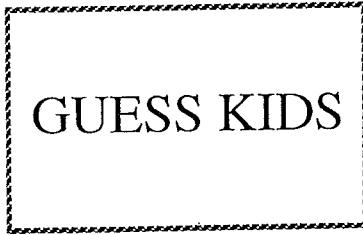
بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢٥

باسم GUESS ? , INC.

ومركزها الرئيسي 1444 South Alameda St. Los Angeles, California 90021, U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٠



الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

(٤٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٧) في الصنف (٣٢)

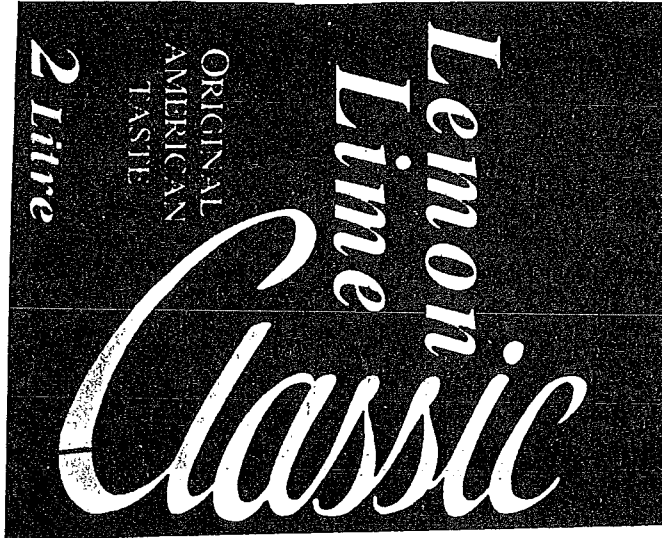
بشأن المشروبات الغازية

باسم شركة المشروبات الحديثة

ومركزها الرئيسي رام الله - المنطقة الصناعية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٢ م



الوكيل للتبليغ (المحامي خميس عصفور - ش اليرموك)

(٥٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٨) في الصنف (٣٢)

بشأن المشروبات الغازية

باسم شركة المشروبات الحديثة

ومركزها الرئيسي رام الله - المنطقة الصناعية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٢ م



الوكيل للتبليغ (المحامي خميس عصفور - ش اليرموك)

(٥١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٧٩) في الصنف (٣٢)

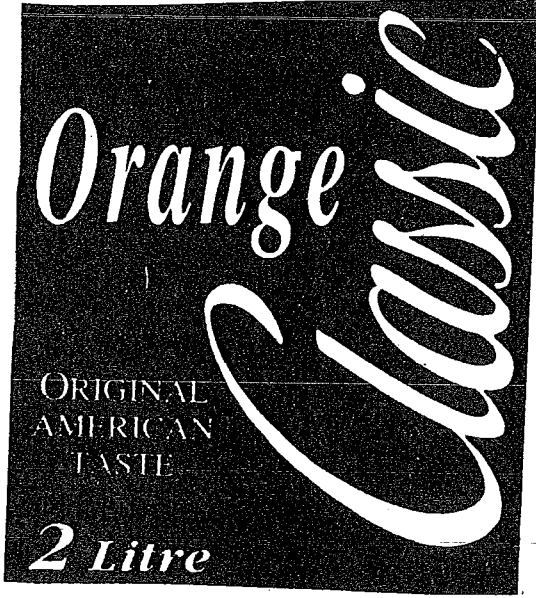
بشأن المشروبات الغازية

باسم شركة المشروبات الحديثة

ومركزها الرئيسي رام الله - المنطقة الصناعية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٢/٤/١٩٩٥ م



الوكيل للتبليغ (المحامي خميس عصفور - ش اليرموك)

(٥٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٤) في الصنف (٢٥)

بشأن الملابس الجاهزة

باسم شركة عايش للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة

ومركزها الرئيسي غزة ش النصر ٣٨٩/٥٢ خلف مستشفى العيون

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٦/٤/١٩٩٥م



By Ayesh Co. td.

للتبليغ (شركة عايش للتجارة والصناعة غزة ش النصر ٣٨٩/٥٢)

(٥٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٥) في الصنف (٣٤)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ خصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ ش الأهرام - المجيزة - ج.م.ع

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٧ م

فلوريدا

الوكيل للتبليغ (المحامي توفيق أبو غزالة - ١٤٨ ش عمر المختار - غزة)

إعلان رقم ٤٣ / ١٩٩٥

قانون العلامات التجارية رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٨

لقد تقدمت طلبات لتسجيل العلامات التجارية التالية وفقاً لأحكام قانون العلامات التجارية ويجوز الاعتراض على تسجيل أية علامة مذكورة في أي طلب من هذه الطلبات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الطلب.

وتقدم الاعتراضات الى مسجل العلامات التجارية في مكتبه.

ويقدم الاعتراض خطياً وفقاً للصيغة المقررة وتبين فيه الأسباب التي يستند إليها المعارض وتبلغ منه نسخة الى طالب التسجيل ولا يجوز تقديم الاعتراض على التسجيل بصورة رسمية الا بعد انذار طالب التسجيل بذلك خطياً كي يكون لديه متسع من الوقت من سحب العلامة التجارية التي يرغب في تسجيلها، ولا يحكم للمعارض بمصاريف الاعتراض اذا لم ينذر الطالب على هذا الوجه.

صدر بغزة في ١٩/٧/١٩٩٥م

مسجل العلامات التجارية
عاطف الخضري

الطلبات المقدمة بمقتضى الذيل الرابع من نظام العلامات التجارية

لسنة ١٩٤٠

(١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٤٩٧) في الصنف (١٦)

بشأن البضائع الورقية والمواد المطبوعة

ويندز انترناشونال أنك

باسم

٤٢٨٨ ويست دبلن غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

ومركزها الرئيسي

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

التجارة والصناعة

الذي يتعاطى عمله بصفة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م

WENDY'S

الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٤٩٨) في الصنف (٢٥)

الملايس

بشأن

ويندز انترناشونال أنك

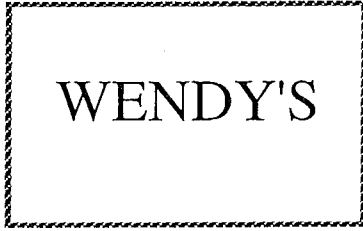
باسم

٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

ومركزها الرئيسي

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٤٩٩) في الصنف (٢٩)

بشأن جميع البضائع الداخلة في الصنف ٢٩

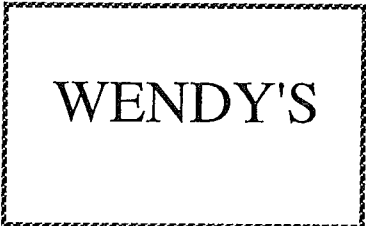
باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



WENDY'S

الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٠) في الصنف (٣٠)

بشأن الأغذية المغلفة المذكورة في الصنف ٣٠

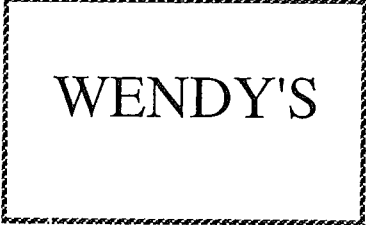
باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



WENDY'S

الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠١) في الصنف (٣٢)

بشأن المشروبات المنعشة الواردة في الصنف ٣٢

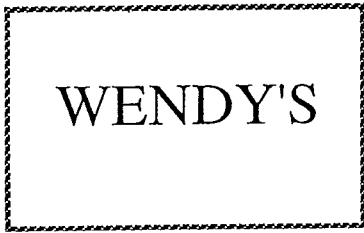
باسم ويندز انترناشونال أنسك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٢) في الصنف (١٦)

بشأن البضائع الورقية والمواد المطبوعة

باسم ويندز انترناشونال أنسك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو
٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٣) في الصنف (٢٥)

بشأن الملبس

باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو
٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٤) في الصنف (٢٩)

بشأن جميع البضائع الداخلة في الصنف ٢٩

باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٥) في الصنف (٣٠)

بشأن الأغذية المخلقة المذكورة في الصنف ٣٠

باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو

٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(١٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٥٠٦) في الصنف (٣٢)

بشأن المشروبات المنعشة الواردة في الصنف ٣٢

باسم ويندز انترناشونال أنك

ومركزها الرئيسي ٤٢٨٨ ويست دبلن - غرانفيل رود ص.ب ٢٥٦ - دبلن أوهايو
٤٣٠١٧ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٤/١/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: المحامي (توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(١١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١١) في الصنف (١١)

بشأن أجهزة ومعدات ونظم الانارة وقطع غيارها

باسم ماسيف س . أ.

ومركزها الرئيسي أولينبان ٢٠٠، ب ٢١٦٠، وملجم، بلجيكا

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ٢٠/٣/١٩٩٥م

MASSIVE

للتبليغ: (شركة تي . ام . بي إيجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٢) في الصنف (٣)

بشأن
الروائح العطرية ومستحضرات التجميل ومستحضرات العناية
بالبشرة والشعر، الصابون الرغادي، مواد الزينة.. الخ

باسم
لاندركو، انك

ومركزها الرئيسي
١٠٦ جراندافينو، ص.ب ٩٦١٠ انجلود - نيوجيرسي ٧٦٣١ -
الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة
التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٢٠ م

LANDER

للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٣) في الصنف (٥)

بشأن الكحول للاستعمال الموضعي - الفازلين - شامبو مزيل للقشرة..الخ

باسم لاندركو، انك

ومركزها الرئيسي ١٠٦ جراندافينو، ص.ب ٩٦١٠ انجلوود - نيوجيرسي ٧٦٣١ -

الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٠/٣/١٩٩٥م

LANDER

للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٤) في الصنف (٣٣)

بشأن جميع المنتجات الواردة في الصنف ٣٣

باسم رشيد طانيوس توما وأخوانه

ومركزها الرئيسي قب الياس - زحلة - لبنان

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ٢٠/٣/١٩٩٥م



للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧١٥) في الصنف (٣٣)

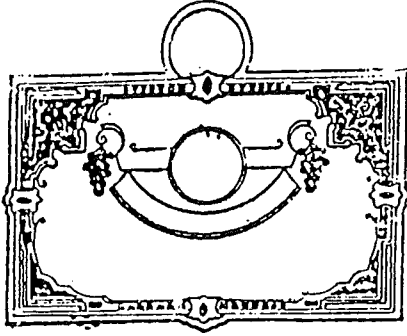
بشأن جميع المنتجات الواردة في الصنف ٣٣

باسم رشيد طانيوس توما وأخوانه

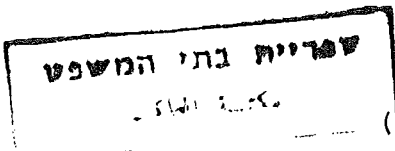
ومركزها الرئيسي قب الياس - زحلة - لبنان

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٣/٢٠م



للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)



(١٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٠) في الصنف (٢٥)

بشأن الملابس - لباس القدم - لباس الرأس

باسم جوكي انترناشونال انك

ومركزها الرئيسي ٢٣٠٠ شارع الشين، كينوشا، ويسكنس ٥٣١٤٠ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٢م

JOCKEY

للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨١) في الصنف (٢٥)

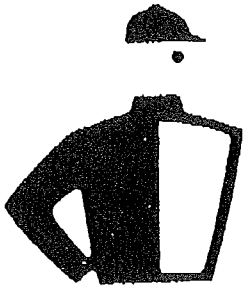
بشأن الملابس - لباس القدم - لباس الرأس

باسم جوكي انترناشيونال انك

ومركزها الرئيسي ٢٣٠٠ شارع الشين، كينوشا، ويسكنش ٥٣١٤٠ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٢ م



للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٢) في الصنف (٢٥)

بشأن الملابس - لباس القدم - لباس الرأس

باسم جوكي انترناشيونال انك

ومركزها الرئيسي ٢٣٠٠ شارع الشين، كينوشا، ويسكنش ٥٣١٤٠ الولايات المتحدة الأمريكية

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٢م



للتبليغ: (شركة تي . ام . بي ايجنتس ليمتد - غزة ص.ب ٥٠٥)

(١٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٦) في الصنف (٣٤)

بشأن البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م

دلتا

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٧) في الصنف (٣٤)

بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م

كابتن

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٨) في الصنف (٣٤)

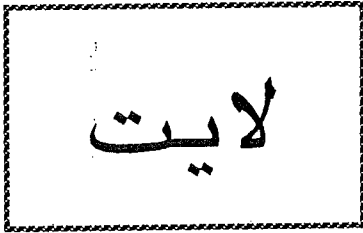
بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة لتجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٨٩) في الصنف (٣٤)

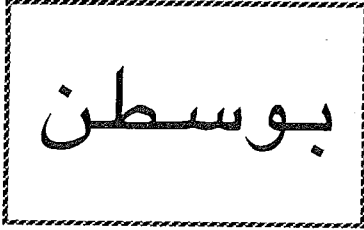
بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٠) في الصنف (٣٤)

بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٧م

كورونا

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩١) في الصنف (٣٤)

بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م

طابا

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٢) في الصنف (٣٤)

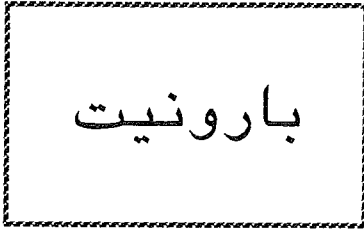
بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)®

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٣) في الصنف (٣٤)

بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٧ م

معسل ماتوسيان

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٦) في الصنف (٣٤)

بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٢٦ م

كليوباترا

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٧) في الصنف (٣٤)

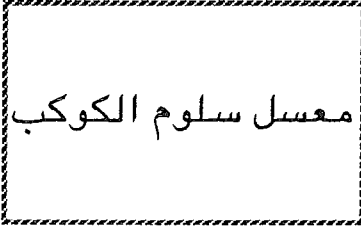
بشأن جميع البضائع المشمولة في الصنف ٣٤ وخصوصا السجائر

باسم الشركة الشرقية (ايسترن كومباني)

ومركزها الرئيسي ٤٥٠ شارع الأهرام - الجيزة - جمهورية مصر العربية

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٧/٤/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٢٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٨) في الصنف (٧)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٧

باسم NETAFIM IRRIGATION EQUIPMENT & DRIP SYSTEMS

KIBBUTZ HAZERIM (1973)

ومركزها الرئيسي Kibbutz Hazerim D.N. Negev 2, Israel.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٣٠ م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٣٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٧٩٩) في الصنف (١١)

بشأن كافة البضائع الواردة في الصنف ١١

باسم NETAFIM IRRIGATION EQUIPMENT & DRIP SYSTEMS

KIBBUTZ HATZERIM (1973)

ومركزها الرئيسي Kibbutz Hatzerim D.N. Negev 2, Israel.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٣٠ م

NETAFIM - נטפים - نيطافم

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٣١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٠) في الصنف (١٧)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ١٧

NETAFIM IRRIGATION EQUIPMENT & DRIP SYSTEMS باسم

KIBBUTZ HATZERIM (1973)

ومركزها الرئيسي Kibbutz Hatzerim D.N. Negev 2, Israel.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٤/٣٠م

NETAFIM - נטפים - نيطافم

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٣٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠١) في الصنف (٢١)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٢١

باسم NETAFIM IRRIGATION EQUIPMENT & DRIP SYSTEMS

KIBBUTZ HATZERIM (1973)

ومركزها الرئيسي Kibbutz Hazterim D.N. Negev 2, Israel.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٣٠/٤/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٣٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٢) في الصنف (٣٤)

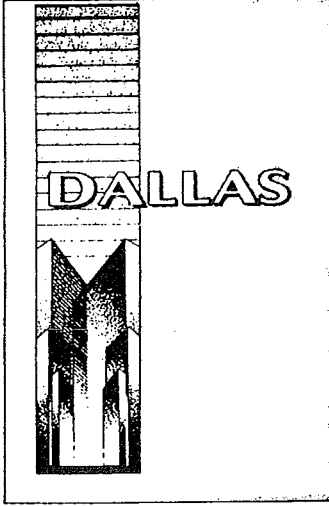
بشأن السجائر - التبغ ومنتجاته - الولاكات - عيدان الشقاب - لوازم المدخنين

باسم THE LONDON TOBACCO COMPANY LIMITED

ومركزها الرئيسي
Oxford Road, Aylesbury, Buckingham Shire Hp
21,852 United Kingdom

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ٣٠/٤/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (مكتب نعيم الصايغ - غزة ص.ب ١٠٧)

(٣٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٣) في الصنف (٥)

بشأن أغذية الأطفال الرضع

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

باسم

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٣٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٤) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م

PREMARIN פרמרין

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٣٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٥) في الصنف (٥)

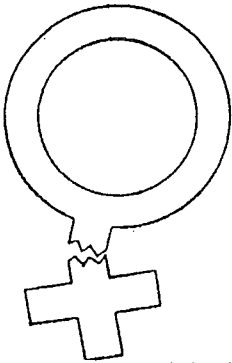
بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٣٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٦) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م

PHOSPHOLINE IODIDE

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٣٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٧) في الصنف (٥)

بشأن المستحضرات الصيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م

ALREDASE

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٣٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٨) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م

איזורדיל ISORDIL

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٠٩) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م

AYERST

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٠) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION باسم

Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A. ومركزها الرئيسي

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١١) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION باسم

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م

EFEXOR

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٢) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



LODINE

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٣) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



ISORDIL

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٤) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION باسم

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٥) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION باسم

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٦) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



TRINORDIOL

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٧) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION باسم

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧ م



PREMARIN

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٤٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٨) في الصنف (٥)

بشأن مستحضرات صيدلانية

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م

S - 26

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٩) في الصنف (٢٩)

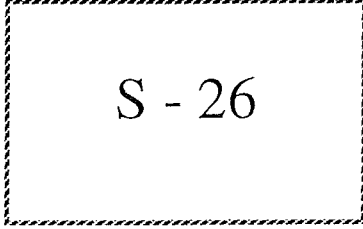
بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٢٩

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨١٢٠) في الصنف (٣٢)

بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٣٢

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م

S - 26

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢١) في الصنف (٥)

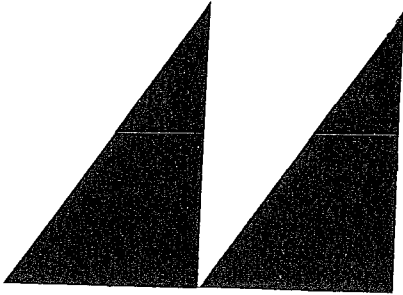
بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٥

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٢) في الصنف (٢٩)

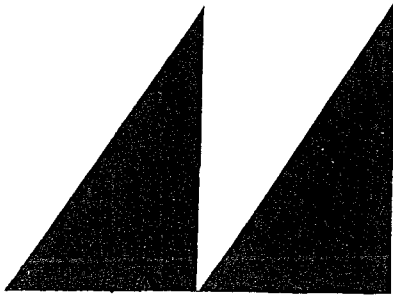
بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٢٩

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٣) في الصنف (٣٢)

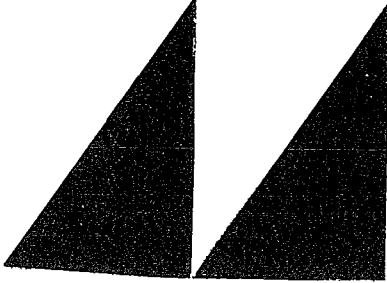
بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٣٢

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٤) في الصنف (٥)

بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٥

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



SMA

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٥) في الصنف (٢٩)

بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٢٩

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



SMA

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٦) في الصنف (٣٢)

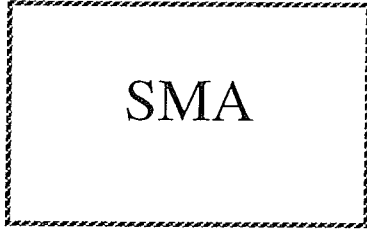
بشأن جميع أصناف البضائع الواردة في الصنف ٣٢

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٧م



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٥٨)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٧) في الصنف (٥)

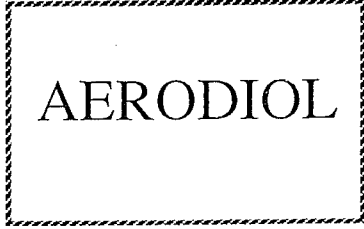
بشأن هرمونات جنس ومستحضرات جهاز البولي تناسلي

باسم ORSEM

ومركزها الرئيسي 22 Rue Garnier, 92200 Neuilly - Sur - Seine, France

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٨م



الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٥٩)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٢٩) في الصنف (٣٠)

بشأن كافة البضائع المشمولة في الصنف ٣٠

باسم NAHARIYA DAIRY STRAUSS LTD.

ومركزها الرئيسي 113 Herzl Str., Nahariya 22447, Israel

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/١٦م

دانون - דנונה - DANONE

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٦٠)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٣٠) في الصنف (٥)

بشأن جميع الأصناف المذكورة في الصنف ٥

باسم S. RIESEL CHEMICAL PRODUCTS LTD.

ومركزها الرئيسي 3 Ta'as Street, Ramat - Gan 52133, Israel .

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٠ م

فوسلان FOSALAN

الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحبيل يوسف الزعيم - غزة الرمال شارع عمر المختار)

(٦١)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٣١) في الصنف (٣٤)

بشأن السجائر، التبغ، منتجات التبغ، الولاعات، عيدان الثقاب ولوازم المدخنين

باسم THE HOUSE OF EDGEWORTH INCORPORATED

ومركزها الرئيسي Grienbachstrasse 11, CH 63002 Ug, Switzerland

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ٢٠/٥/١٩٩٥م



الوكيل للتبليغ: (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(٦٢)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٣٢) في الصنف (٩)

بشأن أجهزة للتسجيل والارسال أو نسخ الأصوات والصور، تسجيل الأصوات والصور التليفزيونية

باسم WORLD INVESTMENT COMPANY LIMITED

ومركزها الرئيسي Windsor House, 50 Victoria Street, London SW1H 0NL, England

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٠ م



الوكيل للتبليغ: (مكتب نعيم الصايغ وشركاه - غزة ص.ب ١٠٧)

(٦٣)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٣٧) في الصنف (٢٥)

بشأن الملابس الجاهزة

باسم ماجد فلاح سليم زقوت

ومركزها الرئيسي غزة - الرمال مقابل مقبرة الشيخ رضوان ٢٨٥/٥٠

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٣ م



للتبليغ: (ماجد فلاح سليم زقوت - غزة الرمال مقابل مقبرة الشيخ رضوان ٢٨٥/٥٠)

(٦٤)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٤٦) في الصنف (٥)

بشأن عقار مسكن ومهدئ للأعصاب

باسم AMERICAN HOME PRODUCTS CORPORATION

ومركزها الرئيسي Five Giralda Farms, Madison, New Jersey U.S.A.

الذي يتعاطى عمله بصفة الصناعة والتجارة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٧م

Wyeth
Ativan



الوكيل للتبليغ: (المحامي شرحيل الزعيم - غزة الرمال ش عمر المختار)

(٦٥)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٤٧) في الصنف (٥)

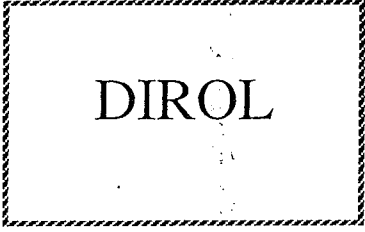
بشأن كافة البضائع المشمولة بالصنف ٥ خصوصا العلكة الطبية

DANSK TYGGE GUMMI FABRIK A/S., باسم

Dandyvej, 7100 Vejle, Denmark. ومركزها الرئيسي

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٩ م



DIROL

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٦٦)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٤٨) في الصنف (٣٠)

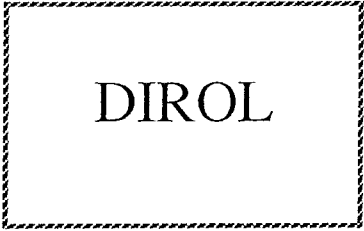
بشأن كافة البضائع المشمولة بالصنف ٣٠ خصوصاً العلكة الغير طبية

باسم DANSK TYGGEGUMMI FABRIK A/S.,

ومركزها الرئيسي Dandyvej, 7100 Vejle; Denmark.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ١٩٩٥/٥/٢٩ م



DIROL

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

(٦٧)

طلب تسجيل علامة تجارية تحت رقم (٢٨٤٩) في الصنف (٣٠)

بشأن كافة البضائع المشمولة بالصنف ٣٠ خصوصاً العلكة الغير طبية

باسم DANSK TYGGEGUMMI FABRIK A/S.,

ومركزها الرئيسي Dandyvej, 7100 Vejle, Denmark.

الذي يتعاطى عمله بصفة التجارة والصناعة

قدم الطلب في ٢٩/٥/١٩٩٥م

STIMOROL

الوكيل للتبليغ: (المحامي توفيق أبو غزالة - غزة ١٤٨ شارع عمر المختار)

إعلان صادر عن لجنة التنظيم المركزية بإيداع مشروع تنظيم تفصيلي

تعلن لجنة التنظيم المركزية للبناء وتنظيم المدن - غزة وفقاً للمادة (٢٠) من قانون تنظيم المدن رقم (٢٨) لسنة ١٩٣٦ عن إيداع مشروع إفراز لقسائم الأراضي (١٩ - ٢٠ - ٢٢) من القطعة رقم ٢٣٤٦ من أراضي النصيرات لأغراض السكن وفقاً للمخطط الهيكلي لمنطقة نفوذ مجلس قروي النصيرات، وذلك بالشروط التنظيمية الموضحة بمخططات المشروع.

يحق لكل من يهمه الأمر أن يطلع على المشروع بمقر لجنة التنظيم المحلية لمجلس قروي النصيرات دون مقابل وطوال أيام الأسبوع خلال ساعات العمل الرسمي.

ويحق لكل صاحب مصلحة في المشروع المذكور الاعتراض عليه على أن يرفق باعتراضه ما يثبت جدية الاعتراض.

تقدم الاعتراضات بمقر مجلس قروي النصيرات "لجنة التنظيم المحلية بالنصيرات" خلال مدة ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

بمزيد الاحترام،،

تاريخ: ١٩٩٥/٦/٢٨

لجنة التنظيم المركزية

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة قانون تنظيم المدن رقم (٢٨) لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تنظيم الشارع رقم (٤)

موضوع الاعلان:-

الشارع رقم (٤) وهو الممتد من بيت حانون شمالاً والمتجه جنوباً حتى محطة بترول حموده ومنه ينحرف شرقاً ثم جنوباً عند التقاؤه مع مدخل بيت حانون جنوباً حتى تقاطع البوليس (الحربي) ثم يستمر جنوباً حتى رفح ماراً بمنطقة نفوذ خانيونس الشارع المذكور إشتهر باسم (الإسفلت الشرقي).

القرار:-

"قررت اللجنة المركزية للبناء والتنظيم بقطاع غزة بجلستها العادية رقم ٩٥/١٣ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٥/٨/٢ تنظيم مسار الشارع رقم (٤) وخطوط البناء على جانبيه على النحو التالي:-

أولاً: يكون تنظيم الشارع رقم (٤) من منطقة عبور بيت حانون ايرز شمالاً حتى منطقة التقاؤه بشارع صلاح الدين - البوليس الحربي بعرض ٥٣ م "ثلاثة وخمسون متراً" تحتسب بواقع ٢٦,٥ م ستة وعشرون متراً ونصف من منتصف الطريق القائم على كلا الجانبين مضافاً إليها ثلاثة أمتار كإرتداد بناء من كل جانب.

ثانياً: يكون تنظيم الشارع المذكور في المنطقة الواقعة بين حدود وادي غزة جنوباً حتى الحدود التنظيمية لمدينة خانيونس شمالاً ٥٣ م "ثلاثة وخمسون متراً" محسوبة بواقع (٢٦,٥) ستة وعشرون متراً ونصف من منتصف الطريق القائم على كلا الجانبين فقط.

ثالثاً: يكون تنظيم الشارع المذكور داخل مدينة خانيونس في المسار المسمى "المدخل الشرقي" (٤٠ م) أربعون متراً تحتسب بواقع (٢٠ م) من منتصف الطريق القائم فقط.

رابعاً: يكون تنظيم الشارع المذكور في المنطقة الواقعة من الحد التنظيمي الجنوبي لمدينة خانيونس ماراً عبر (الطريق الشرقي) حتى نقطة عبور رفح (٥٣ م) ثلاثة وخمسون متراً محسوبة بواقع (٢٦,٥ م) ستة وعشرون متراً ونصف من منتصف الطريق القائم وعلى كلا الجانبين مضافاً إليها ثلاثة أمتار من كل جانب كارتداد بناء.

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن
بقطاع غزة

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة
قانون تنظيم المدن رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٦ وتعديلاته
بشأن تنظيم جزء من شارع صلاح الدين

موضوع الاعلان:

جزء الشارع المذكور في الاقليمية الواقعة من الحدود التنظيمية الجنوبية لمدينة غزة حتى تقاطع البوليس الحربي جنوباً.

القرار:

قرت اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة تنظيم شارع صلاح الدين في المنطقة الاقليمية الواقعة من الحدود التنظيمية الجنوبية لمدينة غزة حتى تقاطع البوليس الحربي بعرض (٣٤م) أربعة وثلاثون محسوبة بواقع ١٧ متراً من منتصف الطريق القائم على كلا الجانبين مضافاً إليها ارتداد تنظيمي للبناء وقدره ثلاثة أمتار على كلا جانبيه مع تطبيق هذا القرار على جميع المناطق الاقليمية التي يمر منها الشارع المذكور.

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن
بقطاع غزة

